

الاسم ٥. يسمى هذا الامر : "امر بشأن تعليمات الامن (تعديل رقم ٦٨) (يهودا والسامرة)  
(رقم ١٣٧٨) ٥٧٥٣-١٩٩٢ .

٢٠ اكتوبر ١٩٩٢  
داني يتوم  
قائد قوات جيش الدفاع الاسرائيلي  
الوف  
لمنطقة يهودا والسامرة

### جيش الدفاع الاسرائيلي

امر رقم ١٣٧٩

امر بشأن التوقيف (جلب المشبوه امام القاضي) (حكم مؤقت)

عملا بالصلاحيه المخوله لي بصفتي قائد قوات جيش الدفاع الاسرائيلي في المنطقة فانني أمر بما يلي

تعريفات  
١. في هذا الامر -  
"الامر بشأن تعليمات الامن" - الامر بشأن تعليمات الامن (منطقة يهودا والسامرة)  
سنة ١٩٧٠-٥٧٣٠ .  
"المحكمه العسكريه" - حسب مدلولها في الامر بشأن تعليمات الامن .  
"القاصر" - من لم يتم السادسة عشره من عمره .

فترة الاعتقال  
٢. على الرغم مما ورد في المادة ٧٨ من الامر بشأن تعليمات الامن -  
(أ) لا يحجز قاصرا في الموقف مده تزيد على ثمانية ايام من حين توقيفه الا اذا  
اصدرت محكمه عسكريه امرا بتوقيفه .  
(ب) يسري نص الفقرة (أ) ايضا على غير القاصر بشرط ان يكون مشبوها  
بارتكاب احدي الجرائم المدرجه في الذيل وبها فقط .

صلاحية  
٣. لقائد قوات جيش الدفاع الاسرائيلي في المنطقه تغيير الذيل بنظام يصدره .  
بدء سريان  
٤. يسري هذا الامر اعتبارا من تاريخ توقيعه ويظل ساري المفعول لحين اصدار امر  
آخر من قبلي .

الاسم  
٥. يطلق على هذا الامر اسم : "امر بشأن التوقيف (جلب المشبوه امام قاضي) (حكم  
مؤقت) (منطقة يهودا والسامرة) (رقم ١٣٧٩) لسنة ١٩٩٢-٥٧٥٣ .

### الذيل

١. جريمه خلافا لاي تشريع او تشريع امن عقوبتها المقرره الحبس لمدة لا تزيد على خمس سنوات .
٢. جريمه خلافا لاي تشريع او تشريع امن لا تنطوي مساس او خطر على امن المنطقه او على امن قوات  
جيش الدفاع الاسرائيلي وجنوده .
٣. جريمه خلافا لنص المادة ٥٢ أ من الامر بشأن تعليمات الامن لم تسفر عن ضرر بدني لشخص .

١٩٩٢.١٠.٢٦  
داني يتوم - الوف  
قائد قوات جيش الدفاع الاسرائيلي  
في منطقة يهودا والسامرة